

الطائفية وسبل مواجهتها

عبد الله إبراهيم زيد الكيلاني*

الملخص

يتناول هذا البحث بيان وجهة النظر الإسلامية في مسألة اختلاف الملل والنحل، وأهمية بناء الفكرة الجامعة مجتمع متنوع الأعراق والأديان، والتمييز بين حرية الفكر التي تخدم نهضة الأمة، والحرية المنفلتة التي تُهدد أساس وجود الجماعة، وتحلية سياسة الرسول صلى الله عليه وسلم في بناء الأمة الجامعة في دولته الأولى باختلاف شعوبها وقبائلها ومللها وطوائفها، وأخيراً إمكانية بناء فكرة للمواطنة في العصر الحديث تقوم على مرجعية دينية.

وتعرض الدراسة لبعض النماذج التراثية والمعاصرة للتعامل مع الاختلاف الفكري والسياسي وتناقش إمكانية الإفادة من تجارب الأمم في بناء فكرة جامعة.

الكلمات المفتاحية: الطائفية، المواطنة، الدولة، الطائفة، الاجتماع الإنساني.

Sectarianism and ways to confront it

Abstract

This study deals with the Islamic viewpoint on issue of differences among various sects and denominations, the importance of building the universal idea of a society of different races and religions, and the distinction between freedom of thought that serves the nation's progress and the uncontrolled freedom that threatens the foundation of the group existence. The Study also reveals the policy of the Prophet (peace and blessings of Allah be upon him) in building the universal *Ummah* of its first state composed of different nations, tribes, sects and denominations. Finally, it discusses the possibility of building a contemporary idea of citizenship based on religious authority.

The study presents some traditional and contemporary models that deal with intellectual and political differences and discusses the possibility of benefiting from the experiences of various nations in building an inclusive idea.

Keywords: Sectarianism, Citizenship, State, Community, Human society.

* أستاذ الفقه وأصوله في كلية الشريعة في الجامعة الأردنية. البريد الإلكتروني: a.kelane@yahoo.com

تم تسلم البحث بتاريخ ٢٠١٥/٦/٤م، وقُبل للنشر بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٨م.

مقدمة:

ينطلق بعض دارسي مسألة الطائفية من الخلط بين المفهوم الديني والمفهوم السياسي، فيرون في كل بُعد ديني نزعةً طائفيةً، وفي الحديث عن الأمة الناجية نوعاً من الطائفية، وفي الأحكام الدينية المنظمة لشؤون الأسرة شكلاً من أشكال سيطرة الطائفة على جسد الأنتى،^١ كما في تحريم زواج غير المسلم من المسلم.

والنظر العلمي يكشف أنّ هذا الفهم ناجم عن عدم الوعي بالحقائق؛ وذلك أنّ التحريم والتحليل في الأحكام الشرعية لا يرتبط بموقف عنصري، ولا يقتصر على الأنتى من دون الرجل؛ فالرجل أيضاً لا يحق له الزواج من الوثنية،^٢ وأنّ الاختلاف في الأحكام الفقهية لا يُعوّق إمكانية العيش المشترك على ما يُبرز هذا البحث.

ومشكلة هذه الأفكار أنّها تلغي حرية الإنسان في الاعتقاد، في دعوتها إلى بناء الأوطان الحرة، فاقترضى الأمر فهم وجهة النظر الإسلامية، وكيف يمكن بناء الفكرة الجامعة لمجتمع متنوع الأعراق والأديان والملل والنحل. وفي سبيل تجلية المقصود، سننظر في مناحي هذه المسألة، بدءاً بفهم الاجتماع الإنساني وقوامه.

والقضية التي يهدف البحث إلى معالجتها لا تتوقف فقط عند حرية الرأي المكفولة شرعاً، وإنما تشمل كيفية تمييز حرية الفكر التي تُخدم نهضة الأمة نهضة عامة، وبين الحرية المنفلتة ممّا يُهدّد أساس وجود الجماعة، فضلاً عن دراسة تجارب الأمم الأوروبية في هذا المضمار، ولا سيما تلك التي عرّفت فكرة الصراع المجتمعي على أساس ديني، وانتهت إلى فكرة المواطنة التي تثبت لكل مواطن حقوقاً سياسيةً بصرف النظر عن انتمائه المذهبي.

سنحاول في هذا البحث الإجابة عن سؤالين رئيسيين، هما: كيف تمكّن الرسول ﷺ من إدارة شؤون دولته الأولى بالرغم من اختلاف شعوبها وقبائلها ومللها وطوائفها؟

^١ انظر خصائص العقل الطائفي في الموقع الإلكتروني لنادي الفكر العربي:

<http://www.nadyelfikr.com>. تاريخ الزيارة: ٢٠١٥-٦-٤

^٢ انظر خصائص النقاش السوري عن الطائفية في الموقع الإلكتروني لصحيفة الحياة، مقال ياسين الحاج صالح، وتاريخ نشر المقال: ٢٠١٢-٥-٢١:

والسؤال الثاني: كيف يمكن بناء فكر المواطنة في دولة إسلامية تقوم على أساس ديني؟

ثم سنعمل على دراسة فكرة الجويني في التعامل مع أهل البدع بوصفها نموذجاً تراثياً، والإفادة من خبرات الأمم الحديثة في استيعاب التنوع الطائفي والمملي، والتحديات التي تواجه مكوّنات المجتمع الحديث، وسبل بناء الجماعة الواحدة.

أولاً: قوام الاجتماع الإنساني

يجمع البشر روابط متنوعة مثل وحدة الدم والعرق والإقليم. أمّا من يجمعهم رابط الدم والعرق الواحد فهم القبائل، ويتبعهم حلفاؤهم ومواليهم الذين التحقوا بهم وإن لم يلتقوا معهم برابط العرق والدم. وقد جاء في الحديث: "الولاء لحمة كلحمة النسب."^٣ وهو عقد إرادي يكون بين شخص لا ينتمي إلى القبيلة وإحدى القبائل، ينص على اشتراك المولى مع القبيلة في بعض التبعات القانونية مثل تحمّل الدية.

وأما الشعوب فيجمعهم إقليم واحد وإن تنوّعت أصولهم العرقية التي يعتزون بها. وفي هذا السياق، أشار القرآن الكريم إلى تنوع البشر شعوباً وقبائل، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات: ١٣).

ويمكن تقسيم الناس وتصنيفهم إلى حضر وبدو تبعاً لمكان سكناهم، وقد تجمعهم هويات فرعية متعددة بحسب المهنة، أو الملة، أو المذهب، أو المدرسة، فيقال: الشافعي، والأزهري، وهكذا.

ولكي يبقى الاجتماع على تنوعه، فلا يتفرّق تفرّق سبأ، مُحققاً أهدافه من توفير الحاجات الإنسانية، ثم الارتقاء بمستوى الحياة، وصولاً إلى التنمية المستدامة؛ لا بُدّ من

^٣ انظر:

- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان. المسند، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ، ص ٣٣٨.

- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. السنن الكبرى، بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ، ج ١٠، ص ٢٩٣.

توفر عنصري الألفة والوفرة المادية، وهذا ما أكده عدد من الباحثين مثل الماوردي بإبرازه قيمة الخصب الدائم؛ إذ يقول: "أما القاعدة الخامسة فهي خصب دار، ليخف في الناس الحسد وَيَنْتَفِي عَنْهُمْ تَبَاغُضُ الْعَدَمِ، وَتَتَسَّعُ النُّفُوسُ فِي التَّوَسُّعِ، وَتُكْثِرُ الْمُؤَاسَاةَ وَالتَّوَاضُّلَ وَذَلِكَ مِنْ أَقْوَى الدَّوَاعِي لِصَلَاحِ الدُّنْيَا وَانْتِظَامِ أَحْوَالِهَا."٤ وبني الماوردي فكرته اعتماداً على الملاحظة للاجتماع الإنساني. وقد نجد شاهداً على حاجة الاجتماع إلى الألفة والوفرة في دعاء سيدنا إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُرَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴿٣٧﴾﴾ (إبراهيم: ٣٧).

ثانياً: أمراض الاجتماع الإنساني التي تحول دون تحقيق التنمية والارتقاء

يعرض للاجتماع الإنساني أعراض تُعطل وظائفه فيما يخص توفير الحاجات وتحقيق التنمية المستدامة، وتحول دون تعاون أفراد المجتمع بعضهم مع بعض. وقد نصَّ القرآن على عدد منها، مثل: الأعرابية، والزعامات الطفيلية (الزنيمة)، والطائفية.

فالأعرابية المدمومة في القرآن الكريم تُعبّر عن حالة من الانغلاق حول الذات، وعدم الارتقاء إلى مستوى الشعور بعضوية الأمة؛ لذا فهو يتخذ ما يُنْفِقُ مَغْرَمًا. قال تعالى: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَكْرِهُنَّ أَنْ يُنْفِقُوا سَبِيحًا يَتَّخِذُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَتَّىٰ يُفِئُوا فِي الْكِبْرِيِّاتِ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (التوبة: ٩٨).

أما الزعامات الزنيمة فهي كالطفيليات التي تتغذى بدماء من تعلق به، ومصداقها الزعامات التي تتكسب بسرقة مكتسبات التنمية، والاستئثار بثروات البلاد.

ومن الأعراض المَرَضِيَّة التي تصيب الاجتماع الإنساني الطائفية، وهي نوع من الانغلاق والانعزال الشعوري والوجداني لأفراد ملة يعيشون في المجتمع، وتجمعهم صور من الانتماء إلى هويات فرعية، مثل: الانتماء إلى العشيرة، أو الحزب، أو الجماعة، أو المذهب على حساب الانتماء إلى الأمة. ولهذا، فإن دراسة الطائفية وعلاجها مفيد في استكناه طرائق التعامل مع سائر الهويات الفرعية القبلية والجهوية والمذهبية، وهو ما تسعى

٤ الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد. أدب الدنيا والدين، دم: دار الحياة، ١٩٨٦م، ص ١٤٦.

إليه الدراسة بفهم هذه الظاهرة، وبيان وسائل دمج الجماعات المتنوعة، وصولاً إلى مفهوم الأمة القطب القادرة على استقطاب القبائل والشعوب والملل والطوائف، وتوجيهها نحو أهداف تنموية تُحقّق العمران.

ثالثاً: تعريف الطائفة

الطائفة لغةً تأتي بمعانٍ عدّة، منها: الجماعة من الناس، وقد تُطلق على الواحد،^٥ ومن ذلك قوله سبحانه: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (النور: ٢)، وقوله جلّ ذكره: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ (الحجرات: ٩).

وتأتي أيضاً بمعنى أخص، هو: الفرقة التي يجمع أفرادها مذهب واحد، مثل الطوائف الدينية.^٦ وقد تُطلق على جماعة يجمع أفرادها الرابطة العرقية، أو الدينية، أو المهنية، وهذا ليس موضوع البحث، وإنما البحث في المعنى الخاص لمفهوم "الطائفية".

والقبيلة والعشيرة والملة كلها طوائف بالمعنى اللغوي، يجمعها العرق أو الدين. غير أنّ مراد بحثنا هنا هو سير حالة انغلاق إحدى الجماعات على نفسها استناداً إلى أساس ديني في الغالب.

فلفظ "الطائفية" هو مصدر صناعي، والمصدر الصناعي يُطلق على كل لفظ (جامد أو مشتق، اسم أو غير اسم) زيد في آخره حرفان، هما: ياء مشدّدة بعدها تاء تأنيث مربوطة، ليصير بعد هذه الزيادة اسماً دالاً على معنى مجرد لم يكن يدل عليه قبل الزيادة؛ فهو يدل على صفة في هذه الجماعة. وليست الطائفية ملازمة لوجود الطوائف -على تنوّعها- فقد يكون الناس طوائف وجماعات متنوعة من دون طائفية، وكذا يقال إنّ المذهبية ليست ملازمة للانتماء إلى مذهب، وإنما أُتي بالمصدر الصناعي ليدل على شيء إضافي في اللفظ الذي صُنِع منه.

^٥ ابن منظور، محمد بن مكرم. لسان العرب، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ، ج ٩، ص ٢٢٦.

^٦ عمر، أحمد مختار عبد الحميد. معجم اللغة العربية المعاصرة، د.م: عالم الكتب، ٢٠٠٨م، ج ٢، ص ١٤٢٣.

فالمعنى الذي قُصِدَ الدلالة عليه من المصدر الصناعي هو انغلاق الطائفة على نفسها، وعدم اندماجها في الأمة، وعدم الإيمان بفكرة جامعة وإرادة عامة تُمثّل أفراد المجتمع. فالطائفية يجمعها طلب الامتيازات من الجماعة، ويظهر ذلك جلياً في المواقع السياسية العليا، حيث تُخصَّص حصص للطائفة، وتحظى بامتيازات خاصة من مكاسب التنمية.

أمّا فكر الأمة فيقوم على أساسٍ يُحقِّق المصلحة لأفرادها جميعاً في مقابل المرادة التي تعتمد عليها المفاهيم الطائفية.

وكذا فهي نوع من العنصرية القائمة على أساس طائفي ومذهبي، وليست حديثاً عن أديان السكان، وإمّا هي حديث عن انتمائهم ومواقفهم تجاه قضايا الوطن، والعدالة بين الخلق، وهي بذلك تتناول جانباً اجتماعياً وسياسياً وقانونياً يستند إلى أساس ديني.

والعصبية الطائفية لا يُقرّها النظر المصلحي الرشيد، وهي لا تُؤثِّم سُنن العمران الإنساني؛ وذلك أنّ مصلحة الإنسان تقتضي التعاون والتعاقد على إطلاقه، في حين أنّ الفكر الطائفي المغلّق يُعوِّق أوجه التعاون بين أفراد المجتمع على تنوّع مذاهبهم وطوائفهم.

وهنا، لا بُدَّ أن نُنبّه على أنّ دراسة الطائفية والمذهبية ينبغي أن تنطلق من دراسة الهويات الفرعية داخل الأمة، مثل: الانتماء إلى جمعية، أو نادٍ، أو منتدى، أو عشيرة، أو مذهب.

والأصل أن يُنظر إلى هذا الانتماء بوصفه أمراً بدهياً طبيعياً؛ لأنّ الإنسان يولد في أسرة، ويصلي في مسجد، أو معبد بحسب دينه، ويدرس في مدرسة، ويلعب في نادٍ، ويمارس أنشطة ثقافية في منتدى، ويشترى من متجر، فيحصل نوع من الإلف والانتماء بين الإنسان والأماكن التي يمكن الاستفادة منها في إنشاء الجماعات والطوائف، على أساس عرقي، أو ديني، أو رياضي. وهذه الكيانات الفرعية يمكن - بالتوجيه الرشيد - أن تكون مؤسسات فاعلة تُعدُّ أبناءها لخدمة الوطن كله، مثلما هو منشود نظرياً من مؤسسات المجتمع المدني والأهلي.

ولكن، حين تفقد هذه المؤسسات (المُمثِّلة في المنتديات، أو الأحزاب، أو الجماعات، أو النوادي) معايير الرشد والصلاح، فتُعَلَّب مصلحة أبنائها على مصلحة الآخرين، فإننا ندخل فيما يسميه القرآن أتباع الهوى. والطائفية والمذهبية هما نوع من الهوى.

والقرآن الكريم سعى إلى حماية الطائفة من الطائفية، والمذهب من المذهبية الضيقة، فأمرنا بأداء الشهادة والأمانة من غير محاباة، ولو للوالد والقريب، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَن تَعْدُوا وَإِن تَوَلَّوْا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾ (النساء: ١٣٥).

وأمرنا سبحانه أيضاً أن نؤدي الأمانات إلى أهلها: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ (النساء: ٥٨).

ومن هذه الأمانات أداء حقوق الناس جميعاً، بصرف النظر عن الجماعة، أو المذهب، أو الطائفة. بيد أن الفكر الطائفي لا يُقَرُّ بالأمانات لأهلها، فيجحد حق أبناء الوطن ممن هم ليسوا من طائفته، وهو بذلك يمثِّل عائقاً لمفهوم الأمة القطب والتضامن مع أفراد الجماعة كلها. فالفكر الطائفي يحرم الآخرين حقهم في خيرات الوطن؛ إذ يُسَخَّرُ زعماء الطائفة أبناءها وأفرادها لخدمة مصالحهم الخاصة، ويغتصبون خيرات الوطن إشباعاً لشهواتهم. والفكر الطائفي يعتقد أنه وحده الأعراف بمصالح الأمة، وأنه الوصي على الآخرين الذين لم يبلغوا سنَّ الرشد بعد. وهذا الفكر قد ينشأ نتيجة ظروف وأحوال متعددة، بعضها مشروع مثل الدفاع عن حقوق أفراد الجماعة في المناطق التي يتعرَّضون فيها للتمييز والقهر والحرمان، فيتكتلون لرفع الظلم عنهم، ثم ينتفع من هذا التكتُّل الزعماء، فيسعون إلى الاستئثار بالمغانم حين تصبح لهم عصبية وشوكة.

والفكر الطائفي - شأنه شأن جميع العصبيات البدائية التي لا ترتقي إلى مفهوم الأمة - عاجز عن حماية نفسه، وتطوير ذاته؛ لأنه يحمل في داخله عوامل فنائه، فهو

يظهر أولاً لحماية الطائفة، فتتقوى العصبية، وتتحقق لهم الشوكة، ثم حين يحدث لهم التمكين والمغانم يستأثر بها مَنْ في رأس الهرم، فيبدأ الصراع بين أبناء الطائفة الواحدة نفسها، ويزداد الشرخ مع تعمق شعورهم بالحرمان، واستئثار فريق ما بالمكاسب، بالرغم من التساوي في سبب الاستحقاق؛ فيجدع الأمير أنف أبناء عمومته، وأنف أتباع عصبيته الطائفية. وهنا يسعى قادة الطائفة إلى تعويض النقص باستتباع بعض محرومي الطوائف الأخرى، أو باستعمال عناصر جديدة مُناهضة للمنتقدين من طائفتهم، في صورة تُشابه كثيراً الأسلوب الفرعوي الذي ورد ذكره في القرآن الكريم: ﴿وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا﴾ (القصص: ٤). وأول بوادر الصراع بين زعماء الطائفة السماع بأن بعض المُقَرَّبِينَ من زعيم الطائفة قد انتحروا بإطلاق عدة رصاصات على أنفسهم!، ثم يكثر عدد المنتحرين.

أما الأعراض المَرَضِيَّة للفكر الطائفي فتتمثل في صور وأشكال عدَّة، أبرزها توزيع الثروات والمكاسب والمناصب على الأهل والأقارب والأحباب. ولمَّا كان الفكر الطائفي مخالفاً لسُنن العِمران؛ بجرمانه الأمة من الأكفياء، وغياب حقوق الإنسان التي وضعها الله في الكون، فإنَّه زائل لا محالةً بعدما استوجب غضب الإله، واستحقَّ عذابه الشديد، مثلما أحاق بفرعون الذي مثَّل حكمه الطائفية في أبغض صورها. قال تعالى: ﴿وَحَاقَ بِإِسْرَائِيلَ فِرْعَوْنُ سَوْءَ الْعَذَابِ﴾ (غافر: ٤٥). وغالباً ما يسبق العذاب عدة رسائل تحذير لعلهم يرجعون تتمثل بحركات انتقاد وتمرد.

غير أنَّ الفكر الطائفي لا يعي رسائل التحذير وتُدرُّ الخطر لما فيه من الكِبَر المانع من الإقرار للمخالف له بالحق؛ فالمتكبر لا يرى الآيات والتُّنذُر لقلوبه تعالى: ﴿سَاءَ صِرْفُ عَنَّا آيَاتِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كَلِمَةَ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغِيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾ (الأعراف: ١٤٦). ولهذا، فإنَّ التحذيرات الإلهية والكونية ورسائل النصيح لن تُجدي نفعاً مع قادة الفكر الطائفي بعد ما زَيَّن لهم الشيطان ما كانوا يعملون، مُصَرِّين على طغيانهم وعتوِّهم، حتى يأتيهم الاستئصال بغتة؛ لقلوبه تعالى:

﴿قُلُوبًا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾
 فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾﴾ (الأنعام: ٤٣-٤٤).

رابعاً: تنبيه القرآن الكريم على حقوق أفراد الأمة لمنع نشوء الفكر الطائفي

جاء في مناسبة نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ (النساء: ٥٨) أن رسول الله ﷺ حين فتح مكة طلب إلى عثمان بن شيبة مفاتيح الكعبة، فعرض العباس على رسول الله ﷺ أن يجعل المفاتيح بيد بني هاشم، فأنزل الله تعالى هذه الآية.^٧ وهذا التوجيه المتعلق بحقوق الأفراد، ولو كانوا من خارج القبيلة والطائفة، يساعد على منع نشوء فكر طائفي حيث يسود القانون والشرع، وينال الفرد حقه بقوة الشرع لا بحماية الطائفة.

وجاء في مناسبة نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ يَمَا آرَدَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾ (النساء: ١٠٥) أن رجلاً من أهل المدينة يدعى طعمة بن أبيرق سرق درعاً من جاره، ثم وضعه عند يهودي. فلما بحثوا عن الدرع وجدوه عند اليهودي، فانكر طعمة أنه سرق، وطلب قومه (الأنصار) أن يدافع الرسول عن صاحبهم،^٨ فأنزل الله تسع آيات في براءة اليهودي، تبدأ بنهي الرسول عن أن يكون خصيماً؛ أي محامياً عن طعمة، ثم تُوجّه مرتكب الجرم إلى التوبة، وتؤكد أهمية حماية حقوق الإنسان، وإن كان من غير طائفتنا؛ فالعدالة ينبغي أن تُطبّق بتجرد، وفي هذا بيان لدور الشرع التقويمي. ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١١٠﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُ بِهِ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيقًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ

^٧ ابن كثير، أبو الفداء. تفسير القرآن العظيم: تفسير ابن كثير، تحقيق: سامي سلامة، بيروت: دار طيبة، ١٤٢٠هـ، ج ٢، ص ٣٤١.

— ابن عاشور، محمد الطاهر. تفسير التحرير والتنوير، تونس: دار التونسية، ١٩٨٤م، ج ٥، ص ٩٢.

^٨ الطبري، محمد بن جرير. تفسير الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٠م، ج ٩، ص ١٧٦.

عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ وَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَصُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾ (النساء: ١١٠-١١٣).

وفي هذا تأكيد للمعنى نفسه من أن قوة الشرع وقوة القانون هي التي تعطي الضعيف حقه من غير حاجة إلى حماية الطائفة ليكون الولاء للدولة والأمة، لا للطائفة على حساب الدولة والأمة. فمن خصائص الفكر الطائفي أنه يُطبَّق العدالة بمعايير مغايرة مغلوطة؛ فنجد الطائفيين أقرب إلى قول الله تعالى في المطففين: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَكَلُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ﴾ وَإِذَا كَانُوا لَهُمْ أَوْ رُؤُوسَهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٣﴾ (المطففين: ٢-٣) وترى الآيات الكريمة نهي عن التطييف ودعوة إلى إلى وجود معايير دقيقة لتحقيق عدالة القضاء. وفي هذا تحصيل للمجتمع من من الطائفية وتمهيد لسبل الوصول فكر الأمة الجامع.

ومما ينبغي التنبيه له أن الفكر الطائفي يُمثِّل أحد عناصر الخطر الذي يتعيَّن تحصيل الجبهة الداخلية منه؛ فقد نبّه الجويني في تجلّيته لما يناط بالأئمة من الأحكام على أن بناء ثقافة جامعة لأبناء الوطن هو من مسؤوليات الدولة التي يُكلِّف بها الإمام: "وَالْقَوْلُ فِي حِفْظِ مَا حَصَلَ يَنْقَسِمُ إِلَى حِفْظِهِ عَنِ الْكُفَّارِ، وَإِلَى حِفْظِ أَهْلِهِ عَنِ التَّوَاتُبِ وَالتَّعَالِبِ، وَالتَّقَاتُحِ وَالتَّدَابُرِ وَالتَّوَاضُلِ".^٩ والمقصود بالتواصل هنا دعوات الجاهلية حسب ما أشار إلى ذلك الجوهري في الصحاح: "ووصل بمعنى اتصل، أي دعا دعوى الجاهلية، وهو أن يقول: يا فلان.^{١٠} وكلام الجويني يبيِّن أن من واجبات الدولة منع الاعتداء الخارجي الذي يشنّه الكفار، والذي تتعدّد صورته وطرائقه، مثل: الهجوم العسكري، والهجوم الثقافي لفرص ثقافة على أخرى. أمّا أدواته فهي الإعلام، والتعليم، والاتفاقيات الدولية، والتعديلات التشريعية. وكل ذلك يستدعي من الدولة وضع خطة محكمة لمواجهة هذه التحديات؛ حفاظاً على وجود الجماعة المادي والثقافي.

^٩ الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد. غياث الأمم في التياث الظلم، د.م: مكتبة إمام الحرمين، ١٤٠١هـ، ص ٢٠١.

^{١٠} الجوهري، إسماعيل. الصحاح، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٧م، باب: وصل، ج ٥، ص ١٨٤٢.

ومن أوجه خطر الفكر الطائفي أيضاً اتخاذ الطائفيين موقفاً من شرعية السلطة السياسية مغايراً لموقف أهل السنة، وذلك استناداً إلى فهم مغاير للنص الشرعي، أو إلى أدلة شرعية بحسب مرجعيته. ويمثّل هذا التحدي مزيجاً من المشكلة السياسية والفكرية والأمنية التي تتطلب دراسة جادة عميقة للتجارب التراثية وتجارب الأمم في التعامل مع الحرية الفكرية للأفراد، وحرية تكوين الأحزاب على نحوٍ يحفظ وحدة الجماعة.

وتعدُّ العصبية الطائفية والقبلية إحدى أهم المشكلات التي تواجه الدولة. ولهذا، يمكن دراسة الظواهر المتماثلة معاً؛ نظراً إلى تصادمها مع مفهوم المواطنة القائمة على تساوي أفراد القبائل جميعاً أمام القانون. ففي ظل الطائفية والعصبية القبلية يُستغل المنصب العام لحماية المصالح الخاصة للطائفة أو القبيلة أو الحزب بدلاً من حماية مصالح المواطنين كافة؛ ما يجعل الولاء للهويات الفرعية (مثل: الطائفة، والقبيلة) مقدّماً على الولاء للشرع والقانون والأنظمة، ويجرم الوطن من تكاتف جهود أبنائه (قبائل، وطوائف) للنهوض به، فتبقى مستويات التنمية في حدودها الدنيا.

خامساً: دولة الرسول ﷺ في المدينة

اتسمت دولة الرسول في المدينة عند بدء تأسيسها بعدة سمات مهدت السبل لبناء دولة الأمة التي تستوعب التنوع العرقي والملي، ومن هذه السمات:

١. فتحت المجال لتلاقي الشعوب والقبائل في أمة الإسلام:

بعد وصول الرسول ﷺ إلى المدينة المنورة، سارع إلى وضع الميثاق المؤسس المنظم للعلاقات السياسية داخل الدولة فيما عُرف بالصحيفة، من دون النظر إلى المنابت والأصول، أو تمييز بين مهاجر وأنصاري؛ فالمؤمنون جميعاً، من قريش والمدينة، هم أمة واحدة، وهذه الرابطة الجديدة (الأمة) متاحة لكل من تبعهم، ولحق بهم، واستعدّ لأداء الواجبات المنوطة به؛ فجاهد معهم.

وقد ركّز إعلان الصحيفة على أهمية ما يسمى اليوم دولة القانون، التي يلتزم جميع أفرادها باحترام القانون، وعدم تناول أحدهم على الآخرين ركناً إلى قوة مادية أو

معنوية. "فالمؤمنون المتقون أيديهم على كل من بغى عليهم، أو ابتغى دسيعة ظلم (الدسيعة: القوة)،^{١١} وأن أيديهم عليه جميعاً ولو كان ولد أحدهم."^{١٢}

وهذا الالتزام بالخضوع لدولة القانون يُمثّل إحدى أهم الدعائم التي تساعد على اندماج أفراد المجتمع الجديد، وتجانس أفكارهم، بحيث يصبحون أمة واحدة، وتصير التكتلات الاجتماعية الأخرى من قبيلة وعشيرة محتواة، ومندرجة ضمن مفهوم "الأمة".

أما عدم رسوخ دولة القانون فيدفع كل فرد إلى الاستقواء بعشيرته وقبيلته لنيل حقه وتحقيق مصالحه، فيؤول الأمر إلى انغلاق القبائل على نفسها، وتحوصل الطوائف على أفرادها؛ ما يُعوّق اندماج الأفراد، وتجانس أفكارهم ليكونوا أمة تنصهر في بوتقتها الأعراق والطوائف والملل، في سبيل بناء مجتمع إنساني. ولهذا، فقد تطرّق إعلان الصحيفة إلى العشائر والقبائل الموجودة داخل الدولة، التي تُمثّل أهم الروابط الاجتماعية المتعددة الوحدات في المدينة، التي تُدخل كل منها الجماعة في نظامها الاجتماعي الخاص بها المشار إليه في الصحيفة بلفظة "ربعتهم"^{١٣}. وكان رسول الله ﷺ قد أقرّ النظام العشائري^{١٤} أساساً للاستيطان، والتعاون؛ نظراً إلى تغلغل هذا النظام في النفوس، وما فيه من مصلحة اجتماعية تُسوِّغ عدّه عرفاً معتداً به شرعاً، ما دامت المصلحة التي يستند إليها هذا العرف لا تتنافى مع المصالح المتبعة في الشريعة؛ فقد نصّ إعلان الصحيفة على أنّ أفراد العشائر يتعاقلون معاقليهم، ويُقدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين.^{١٥}

٢. العشيرة بوصفها تكتلاً اجتماعياً لا تكتلاً سياسياً:

تعامل الرسول ﷺ مع العشيرة بوصفها تكتلاً اجتماعياً، لا تكتلاً سياسياً؛ إذ عدّ القبيلة والعشيرة في المدينة تجمُعاً اجتماعياً أكثر منه تكتلاً إدارياً أو سياسياً. وعلى هذا،

^{١١} الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب. القاموس المحيط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٩٨٧م، مادة: دسع، ص ٩٢٤.

^{١٢} انظر نص الوثيقة: حميد الله، محمد. مجموعة الوثائق النبوية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، بيروت: دار النفائس، ١٤٠٧هـ، ص ٦٠.

^{١٣} مؤنس، حسين. عالم الإسلام، مصر: دار المعارف، د.ت، ص ١٥٤.

^{١٤} العلي، صالح. الدولة في عهد الرسول، بغداد: المجمع العلمي العراقي، ١٩٨٨م، ج ١، ص ١١٠.

^{١٥} المرجع السابق، ص ١١٢.

فلا ميزة لأفراد عشيرة على أخرى، حتى إن الرسول ﷺ كان يعامل ذوي المكانة بوصفهم أفراداً في الأمة، لا رؤساء لكتل سياسية؛ ما قطع الطريق أمام قيام تحالفات سياسية منفردة عن الأمة، مُفَوِّتة مصالحها، تأكيداً لما جاء في الوثيقة النبوية: "وأنه لا يسلم مؤمن دون مؤمن إلا على سواء وعدل بينهم." ومعنى السواء هنا الاتفاق الذي يقبله جميع المسلمين،^{١٦} ومعنى العدل عدم تضمين الصلح حيفاً أو انتقاصاً من الحقوق المُقرَّرة شرعاً. وهذا يُعدُّ مظهرًا من مظاهر هيمنة قيم العدل ذات السيادة على سائر المعاهدات، بحيث إذا تضمَّنت المعاهدة ما يمس الحقوق المستقرة بموجب أحكام الشريعة، فإنَّها تكون غير مُلزمة. فدفع العدوان، وإزالة آثاره حقُّ الله تعالى؛ لما يستتبعه من إشاعة العدل بين الناس جميعاً. وهذا هو معنى حق الله تعالى فيها؛ أي تعلقه بالإنسان العام.^{١٧} وعلى هذا، فالمعاهدة التي أقرَّها الإسلام هي تلك التي لا ينفرد شخص بإبرامها؛ لأنَّها تُقرِّر سلاماً شاملاً عادلاً، والتي لا تُحمِّل المسلمين ظلماً، أو تنتقص من حقوقهم.

فضابط المعاهدة المقبولة شرعاً هو تحقيق السلام العادل الشامل، ومعيار عدالة السلم يكون بإزالة آثار العدوان وشموله، بحيث لا تنفرد به فئة دون سائر المسلمين.^{١٨} وهذا إجراء تشريعي يحفظ وجود الجماعة السياسي، ويجعلها متماسكة متحدة في وجه الآخرين.

٣. الرسول ﷺ يصهر القبائل في بوتقة الأمة:

إنَّ هذه المفاهيم الجديدة التي أرسى دعائمها الرسول ﷺ أفضت إلى إعادة صياغة التكتُّل القبلي ليتهيأ للاندماج في بوتقة الأمة؛ إذ وضع الإسلام معايير للتفاضل بين الناس تقوم على التقوى والخُلُق الفاضل، من دون تمييز لعرق، أو أصل، أو طائفة؛ فَمَن يُسلم من القبائل يصبح مُرتبطاً مع إخوانه في الدين برابطة عامة، ويشاركهم أفراحهم، وأحزانهم، ومناسباتهم وأعيادهم؛ فيتعدَّ عَمَّن بقي متمسكاً بالشرك من أفراد قبيلته، ويندمج في الرابطة الجديدة (الأمة المسلمة).

^{١٦} الدريني، فتحي. خصائص التشريع في السياسة والحكم، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠١٣م، ص ٣٥٥.

^{١٧} المرجع السابق، ص ٣٦.

^{١٨} الكيلاني، عبد الله. القيود الواردة على سلطة الدولة في الإسلام، عمان: دار وائل، ٢٠٠٨م، ص ٢٦.

سادساً: الطائفية وتناقضها مع أسس العمران الخلدوني

بيّن ابن خلدون أنّ أسباب وجود الجماعة يتمثّل في حفظ مقومات وجودها ومادتها؛ أي التماسك والتآنس. والمقصود بالتماسك اجتماع الناس في مِصْرٍ أو حِلَّة،^{١٩} فتتوفر بذلك مادة العمران وفق المفهوم الخلدوني. "ويستمد من هذا الاجتماع والعمران تعاون أفراد الجماعة للأنس بالعشير واقتضاء الحاجات؛ لما في طباعهم من التعاون على المعاش".^{٢٠}

وبقاء التماسك واستمراره يقتضي وجود سلطة سياسية تدفع التخاصم، وتُحقّق التنمية، وتُحرّك الأسواق. أمّا التآنس فهو طلب الأنس بالعشير والجار، الذي يحكمه النظام الديني والأخلاقي المُتمثّل في تعليم الأفراد أصول الأخلاق ومجاهدة النفس.

وأما ما ذكره ابن خلدون من حاجة العمران إلى تماسك أفرادها (أي اجتماعهم)، وإلى ألفة جماعة، فنجد له شاهداً في قوله تعالى، حكايةً عن نبي الله إبراهيم الخليل عليه السلام: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّرِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَأَرْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴿٢٧﴾﴾ (إبراهيم: ٧٣). فالاجتماع يتطلّب توفر الألفة الجماعة والرزق لتلبية الحاجات الإنسانية.

وقد نبّه القرآن الكريم على الخلل الذي يصيب صميم الأنظمة السياسية حين تُدمر الألفة الجماعة، وعرض لذلك مثلاً على فرعون الذي جعل أهلها شيعاً متقاتلين، فأخلّ بنظام الاجتماع الإنساني، واصفاً إياهه وأقرانه من الذين أكثروا في الأرض فساداً، فاستحقوا عذاب الله الشديد: ﴿وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ طَعَوْا فِي الْبِلَادِ ﴿١١﴾ فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفُسَادَ ﴿١٢﴾ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ ﴿١٣﴾﴾ (الفجر: ١٠-١٣).

^{١٩} قال الفيومي: "وتُطلقُ الحِلَّةُ على البُيوتِ بجارًا، تسميةً للمحلِّ باسمِ الحالِّ، وهي مائة بيتٍ فما فوقها، والجمعُ جلالٌ بالكسرة، وجلالٌ أيضًا، مثلُ: سِدْرَةٍ وَسِدْرٍ". انظر:

- الفيومي، أحمد بن محمد. المصباح المنير، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت، ج ١، ص ١٤٧.

^{٢٠} ابن خلدون، عبد الرحمن. مقدمة ابن خلدون، بيروت: دار الفكر، ٢٠٠١م، ص ٦٧.

سابعاً: كيف يمكن بناء فكر المواطنة في دولة إسلامية تقوم على أساس ديني؟

ربما يُشكّل على الدارس فهم كيف يمكن بناء مجتمع متنوّع الملل على أساس ديني، أو ما سمّاه ابن خلدون العصبية الدينية، بالرغم مما يكتنف هذه العصبية من مخاطر الطائفية والمذهبية المانعة وحدة الجماعة المتنوّعة المذاهب والملل. والحقيقة أنّ العقيدة الإسلامية الخاتمة انفتحت على أصحاب الملل المختلفة، فأصبحوا شركاء في بناء الحضارة الإسلامية، لهم ما لنا، وعليهم ما علينا، وهذا ما أكّده القرآن الكريم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِحِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (الحج: ١٧). فالآية تُقرّر إرجاء أمر الجزاء بسبب المعتقد إلى الله تعالى، وإذا قبل المُخالف عقدياً بالجزية، وهي تعني تطبيق قانون الشريعة عليه، فله عصمة الدم والمال. وقد قرّر الفقهاء أنّ "عقد الذمة في إفادة العصمة كالحلف عن عقد الإسلام، في عصمة الدم والمال، ولذا لا يصحّ إلا مؤثداً".^{٢١}

ويؤكّد القرآن الكريم أنّ الاختلاف في الدين ليس عائقاً من عوائق العيش المشترك، على أساس البر والإحسان، قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُجِرْكُم مِّن دِينِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (المتحنة: ٨).

ولكن، ينبغي لنا الانتباه إلى مرض عضال يصيب أهل الأديان، فينقلب بالدين عن مقصوده، مثلما أصاب أهل الكتاب من قبلنا حين تفرّقوا من بعد جاءهم البينة؛ لما في قلوبهم من التحاسد والتباغض. وهذا يستدعي الإفادة من خبرات الأمم التي عرفت الصراع الديني وتجاوزته، وتفصّي كيف تمكّنت من المحافظة على أسباب وجودها، وتحقيق نهضتها.

إنّ تحوّل النظام الديني عن وظيفته الأساسية التي يحفظ بها أسباب التأنس لهو من أخطر ما يُدّمّر المجتمعات، وهو الداء الذي أصاب أهل الكتاب من قبلنا. ﴿تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبَسَ مَا تَدْمَتْ لَهُم أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ (المائدة: ٨٠). ومما زاد الأمر سوءاً أنّ

^{٢١} الكاساني، علاء الدين. بدائع الصنائع، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٦م، ج ٧، ص ١١١.

القيادات الثقافية نفسها قد تأصل فيها داء التحاسد والتنافس. ﴿فِيمَا نَقَضَهُمْ مِمَّا مَثَلَهُمْ لَعَنَهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَلْبَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ (المائدة: ١٣). فالآية تشير إلى اختلال فكري تمثّل في نقض الميثاق، مما أدى إلى قسوة القلب، فانهار الأساس الأخلاقي للمجتمع، وانتهى به الحال إلى ما وصف الله تعالى به حال النخب الدينية: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَآكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (التوبة: ٣٤). وكان فساد الذمم الذي أصاب النخب الثقافية موجباً لحلول سنن الله تعالى فيهم؛ بزوال وجودهم الحضاري: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ (الأحزاب: ٦٢).

ولا شكّ في أنّ حديث القرآن الكريم عن الأمراض التي أصابت أهل الكتاب من قبلنا هو دعوة للاعتبار والوقاية؛ فما أصابهم قد يصيبنا، والماضي أشبه بالآتي من الماء بالماء.

ثامناً: موقف الجويني من أهل البدع والطوائف المتمردة على الدولة

يُمثّل الجويني المدرسة التي سعت إلى وضع حلول عملية لمواجهة مكامن الخطر الخارجي والداخلي؛ فأفرد في كتابه "غياث الأمم" بحثاً للحديث عن كيفية التعامل مع أهل البدع، الذين يُمثّلون أفراد طائفة تنتمي إلى أحد المذاهب، مُوظّفين هذا الانتماء سياسياً للتمرد على الدولة؛ إذ يُنبّه الجويني الحاكم على أنّ الخطر الداهم كامن في أهل البدع؛ وذلك أنّ بناءهم الثقافي مغاير لثقافة الأمة، بحيث يُسوِّغ الخروج عسكرياً على الحاكم، مستباحاً القتل. وعلى هذا، فوجود أهل البدع في مجتمع ما يُمثّل أزمة خطيرة لا بُدّ أن يتعامل معها الإمام بما يليق بها. "وأعتقد ذلك شوفه الأعظم، وأمره الأهم، وشغله الأظم." ٢٢

^{٢٢} الجويني، أبو المعالي عبد الملك. غياث الأمم، تحقيق: عبد العظيم الديب، قطر: مكتبة إمام الحرمين، ١٤٠١م، فقرة ٢٧٤، ص ١٨٦.

وينبغي أن يُفهم كلام الجويني هذا بناءً على خبرته التاريخية؛ فقد عاش في زمن فتنة طائفية ومذهبية، وليس شرطاً أن يكون الحل الذي اقترحه هو الأمل للمجتمعات كلها؛ فمراد البحث هو تناول خبرات السابقين واستعراضها، وصولاً إلى أفضل الحلول المقترحة وأنجعها.

ومشكلة أهل البدع التي يتحدث عنها الجويني تتمثل في التكفيرين الذين قد يظهرون في أيّ زمان ومكان، فيُكفِّرون المجتمع، ويستبيحون قتل مخالفينهم، وهم يُحَسِّبون أنفسهم يُحَسِّنون صنْعاً. فوجودهم في أيّ مجتمع هو خطر داهم وقنبلة موقوتة تنتظر لحظة ضعف للاستفراء بالأمة؛ لذا، يجب التخطيط جيداً لمواجهة هذا الخطر، ومعالجة المشكلة من جذورها، واستئصال رؤوس الفتنة التي تُنتج هذا الفكر الخطر على بقاء الجماعة ووجودها.

ويُقدِّم الجويني حلولاً مقترحةً لأحوال ثلاثة تدخل في باب تحليل البدائل:^{٢٣}

١. في حال قوة الدولة وضعف الطوائف المتمردة: "فينبغي أن تدخل هذه المسألة في أولويات الدولة، وأعتقد ذلك شوفه الأعظم، وأمره الأهم، وشغله الأظم؛ فإنّ الدين أحرى بالرعاية، وأولى بالكلاية، وأخلق بالعناية، وأجدر بالوقاية، وأليق بالحماية."^{٢٤}

٢. في حال شعور الطوائف المتمردة بالقوة، ووجوب استخدام القوة الخشنة في ردعهم: "فإنّ لم يتمكّن من دفعهم إلا بقتال واعتناق أهوال." فرأى الجويني جواز ذلك، وأقام عليه الدليل من القياس الأولوي على محاربة مانعي الزكاة، وفي هذا يقول: "وإذا كان الإمام يجر عساكر الإسلام إلى البغاة ومانعي الزكاة، وأثر امتناعهم عن الطاعة والخروج عن ربة الجماعة آل إلى فرع الدين، فما يؤول إلى أصل الدين أولى باعتناء إمام المسلمين."^{٢٥} فهذا إن كان الإمام مقتدرًا على النابغين، وصدّد الممتنعين المبتدعين.

٣. في حال تفوق الطوائف المتمردة على الأمام عسكرياً: "وإنّ تفاقم الأمر، وفات استدراكه الإطاقة، وعسرت مقاومة مصادمة ذوي البدع والأهواء، وغلب على الظن أنّ

^{٢٣} الكيلاني، عبد الله. إدارة الأزمة: مقارنة التراث والآخر، قطر: مركز البحوث والدراسات، ط ١، ١٤٣٠هـ، سلسلة كتاب الأمة، وزارة الأوقاف القطرية، ص ١٥٠.

^{٢٤} الجويني، غياث الأمم، مرجع سابق، فقرة ٢٧٤، ص ١٨٦.

^{٢٥} المرجع السابق، فقرة ٢٧٤، ص ١٨٧.

مسالمتهم وشاركتهم وتقريرهم على مذاهبهم وجه الرأي، ولو جارهم لتألبوا وتأشبووا ونابذوا الإمام مكادحين مكافحين، وسلوا أيديهم عن الطاعة، ولخرج تدارك الأمور عن الطوق والاستطاعة. وقد يتداعى الأمر إلى تعطيل الثغور في الديار، واستحراء الكفار.^{٢٦} وهنا يقترح الجويني التعامل مع الأزمة على النحو الآتي:

أ. عدم استخدام القوة الخشنة؛ "حتى لا يظهر ما يخرق حجاب الهيبة، فيتجرأون على الدولة إذا كشفوا ضعفها."^{٢٧}

ب. استخدام حرب العقول والإرادات والحرب المعلوماتية؛ إذ يقول: "والمرء يعجز لا المحالة."^{٢٨} أي إن الحيلة وحرب العقول ينبغي أن تكون الوسيلة حتى وإن اختل ميزان القوى.

ت. إبعاد القيادات؛ إذ يقول: "وَحَرَصَ أَنْ يَسْتَأْصِلَ رُؤَسَاءَهُمْ، وَيَجْتَنِّتَ كِبَرَاءَهُمْ، وَيَقْطَعَ بِلُطْفِ الرَّأْيِ عَدَدَهُمْ."^{٢٩}

ث. تحيُّن الوقت المناسب للتدخل، "فإن كان كذلك لم يظهر ما يخرق حجاب الهيبة، ويجر منتهاه عسراً وخبيئةً، لكن إن أعمد عنهم صوارمه، لم يكف عنهم صرائمه وعزائمه."^{٣٠}

ج. توزيعهم في المناطق حتى لا يكونوا أغلبية في منطقة ما "وَيُبَدِّدَ فِي الْأَقْطَارِ الْمُتَبَايِنَةِ عَدَدَهُمْ."^{٣١}

ح. ويجمع النقاط السابقة مفهوم استخدام الحيلة بوجود فرصة سانحة للخروج من الأزمة. فالمرء يعجز لا محالة؛ أي إنَّ الحيلة لا تنتهي. وفي هذا المعنى يقول: "وتربص بهم

^{٢٦} المرجع السابق، فقرة ٢٧٥، ص ١٨٨.

^{٢٧} المرجع السابق، فقرة ٢٧٤، ص ١٨٦.

^{٢٨} المرجع السابق، فقرة ٢٧٤، ص ١٨٦. وردت هذه العبارة في بعض النسخ والمرء يعجز لا محالة، وهي تعني أن المتابعة تؤدي إلى عجز أهل البدع، وفي نسخ أخرى والمرء يعجز لا محالة، وهي تعني أن الحيلة لا يصيبها العجز، بل ينبغي أن تكون الوسيلة عن احتلال ميزان القوة لصالح الخصم.

^{٢٩} المرجع السابق، فقرة ٢٧٥، ص ١٨٨.

^{٣٠} المرجع السابق، فقرة ٢٧٥، ص ١٨٨.

^{٣١} المرجع السابق، فقرة ٢٧٥، ص ١٨٨.

الدوائر، واضطرتهم بالرأي الثاقب إلى أضيق المعابر والمصائر، وأتاهم من حيث لا يحتسبون، وحرص أن يستأصل رؤساءهم، ويبحث كبراءهم، ويقطع بلطف الرأي عددهم، ويبدد في الأقطار المتبانية عددهم، ويحسم عنهم على حسب الإمكان مددهم، ويعمل بمغضضات الفكر فيهم سبل الإيالة، والمرء يعجز لا محالة.^{٣٢}

ولو أنعمنا النظر فيما قدّمه الجويني لوجدنا أنه فصل في علاج الحالة المرضية المُمثّلة في تمرد الطوائف نتيجة شعورها بالقوة. ولكن، بقيت قضية واحدة يتعين دراستها، ومثّلها السؤال الآتي: كيف يمكن صهر الطوائف مللاً ونحلاً ومذاهب في إطار الأمة الجامعة؟ وهذا يدعونا إلى دراسة خبرات الأمم الأوروبية التي عرفت الصراع الديني بين الكاثوليك والبروتستانت، ثم انتهت إلى مفهوم المواطنة والمساواة، فهل يمكننا الاستفادة منها في واقعنا المعاصر؟

تاسعاً: التأسيس لمفهوم المواطنة: تجربة الأمم الأوروبية أنموذجاً

عرفت أوروبا في تاريخها دولاً قائمة على أساس ديني، بحيث كانت الشعوب على دين ملوكها، ومن لا يتدين بدين الملك يُجبر على تغيير معتقده. ثم دخلت هذه الدول في صراع ديني بعد حرب وستفاليا عام ١٦٤٨م التي استمرت ثلاثين عاماً، وانتهت إلى فكرة الاعتراف بالدولة القومية ذات السيادة؛ لإبعاد سلطة الكنيسة الكاثوليكية، ومنع سلطة بابا روما عن التدخل في سياسة الدولة. ومع مرور الزمن، لم يعد للدين دور كبير في صنع السياسات، ولا في اعتباره المرجع القانوني لشؤون الدولة، التي بدأت تبني السياسات على أساس مصلحي، وانتهت الخبرة الإنسانية إلى ترسيخ حقوق للإنسان، بصرف النظر عن دينه وجنسه ولونه وعرقه؛ ما أسهم في ترسيخ مفهوم المساواة للمواطنين كافة. أمّا أهم هذه الحقوق فكانت حق الإنسان في الحرية، والمساواة، والتعبير عن الرأي، والتملك، والتدين فيما يُعرف بحرية الضمير. وقد نصّ على ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادتيه الثامنة عشرة والتاسعة عشرة. ونصّ هذا الإعلان أيضاً على حقوق

^{٣٢} المرجع السابق، فقرة ٢٧٥، ص ١٨٨.

سياسية للمواطن تتضمن حقه في الانتخاب، والمشاركة في حكم بلاده. وقد تأكّد ذلك كله بمواثيق دولية لحقوق الإنسان، مثل العهدين الدوليين^{٣٣} للحقوق السياسية والحقوق الاقتصادية.^{٣٤}

وتعدّ التجربة الأوروبية نموذجاً لافتاً للكثير من المفكرين والسياسيين العرب، وهي بلا ريب تستحق التوقّف عندها، ودراستها، والإفادة من خبرتها في تجاوز أسباب الصراع الداخلي الديني، وإقرار حق الأفراد في تكوين جمعيات مدنية، تمثّلها مؤسسات تعمل ضمن إطار القانون؛ ما جعل الخلافات السياسية الداخلية تُحسّم في البرلمان، والخلافات الدولية تُحسّم في المؤسسات الدولية.

فكل ذلك يجب الإفادة منه، ولكن ببصيرة ثاقبة، ورؤية مستنيرة؛ وذلك أنّ كثيراً من الدراسات أخطأوا في فهم الأسباب التي نهضت بأوروبا، فذهبوا إلى أنّ سرّ نهضتها هو قيام مفهوم المواطنة على أساس تحييد الدين جانباً، ورغبوا في تكرار التجربة بالمشرق العربي تحت مسمى العلمانية؛ وهي مصطلح له تعريفات وأسماء عدّة، مثل: الدنيوية، وإلغاء الإيمان بالآخرة. وهذا ما ترفضه المعايير والضوابط الإسلامية. وهناك من ينظر إلى العلمانية بوصفها طريقة مثلى لجعل حياتنا الدنيا وعالمنا المعيش أكثر جودة.^{٣٥} وهي بهذا المعنى تلتقي مع الفكرة الإسلامية في أنّ الدين جاء لإصلاح الحياة وإعمارها، وهذا ما صرّح به الجويني بقوله: "فإنّ أمور الدُّنيا على مَراسِم الشَّرِيعَةِ تَجْرِي، فَهِيَ الْمُتَّبَعُ وَالْإِمَامُ فِي جَمِيعِ بَحَارِي الْأَحْكَامِ، وَالرَّأْيُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَى مُفْتَضَى الشَّرْعِ."^{٣٦} وقوله: "فَجَرَّتِ الدُّنْيَا مِنَ الدِّينِ بَحْرَى الْقَوَامِ، وَالنَّظَامُ مِنَ الدَّرَائِعِ إِلَى تَحْصِيلِ مَقَاصِدِ الشَّرَائِعِ."^{٣٧}

^{٣٣} المقصود العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي للحقوق الاجتماعية والاقتصادية، وهما من الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان.

^{٣٤} موسى، أمير. حقوق الإنسان: مدخل إلى وعي قومي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٢م، ص ١٥٠ وما بعدها.

^{٣٥} المسيري، عبد الوهاب. العظمة، عزيز. العلمانية تحت المجهر، دمشق: دار الفكر المعاصر، ٢٠٠٠م، ص ١٥ وما بعدها.

^{٣٦} الجويني، غياث الأمم، مرجع سابق، ص ٨٥.

^{٣٧} المرجع السابق، ص ١٨١.

لكِنَّ الفكر العلماني بهذا المعنى القريب من الشريعة لا يملك في داخله معالجة لرغبة الإنسان الجامحة في السيطرة على الشهوات؛ فهي لا تتحصّل إلا بالإيمان بوجود الآخرة. ولهذا، فقد كان من مقاصد الشريعة بناء "نفسٍ مُطِيعَةٍ إِلَى رُشْدِهَا، مُنْتَهِيَةٍ عَنْ غِيَّهَا"،^{٣٨} و"الاكتفاء من هذه الدنيا ببلاغ"،^{٣٩} وتوليد القناعة والحث على الإنتاج، في حين أنّ الفكر الرأسمالي يقوم على أساس النهل من المتع، وحرية جعل كل شيء سلعة، فضلاً عن الخلط بين الحاجات والرغبات والشهوات.

والحقيقة أنّه لا يمكن السيطرة على هذه الرغبات إلا ببناء قيمي يعظم الإنتاج على الاستهلاك، وهذا أمر مهم في بناء الحضارات وتحقيق التنمية، وهو يعتمد على فكرة الإيمان باليوم الآخر والحساب. وعلى هذا، فلا نرى في الفكرة العلمانية بشقيها القريب والبعيد حلاً لمشكلاتنا، ويكمن الحل الأفضل في دراسة عوامل نهضة أوروبا، مُثَلَّةً في المساواة، والمساءلة السياسية، وتمكين الفرد من حقوقه، وتأسيس هذه المفاهيم على أسس إسلامية، بحيث تنبت هذه الأفكار في ثقافتها الحقيقية، ولا تكون شكلاً من أشكال الهيمنة الغربية.

عاشراً: التحديات التي تواجه مُكوّنات المجتمع الحديث، وسبل بناء الجماعة الواحدة

تتنوع الهويات الدينية والطائفية والمذهبية والقومية والجهوية في الكثير من البلاد العربية، ويتمثّل الخطر في تحوّل هذه الهويات الفرعية إلى هويات طائفية متناحرة، بما يُهدّد سلامة الدول والمجتمعات، ويُؤدّر بتمزّق الكيانات، ويُسبّب حروباً دمويةً قد يتطلّب إلتمام جراحها سنين طويلة.

ففي أحد البلدان، نلاحظ صراعاً سياسياً يُغذّيه ويُشعل جذوته البُعد الديني بين الشيعة والسنة، وفي بلد ثانٍ نجد الصراع بين السنة والعلويين، وفي بلد ثالث بين

^{٣٨} الماوردي، أدب الدنيا والدين، مرجع سابق، ص ١٤٦.

^{٣٩} الجويني، غياث الأمم، مرجع سابق، ص ٢٦٢.

المسيحيين والمسلمين، وفي بلد رابع بين الشماليين والجنوبيين، وفي بلد خامس بين العرب والكردي، وفي بلد سادس بين التكفيريين والمعتدلين، وفي بلد سابع بين العرب والأمازيغ، إلخ.

والملاحظ أنّ هذه الحروب تغفل التاريخ الطويل من العيش المشترك، وتستحضر لحظات محدودة من التاريخ لتبرير حروب اليوم. والسؤال الذي يتبادر إلى الذهن هو: لماذا ظهرت هذه الانقسامات اليوم بالرغم من التعايش السلمي الذي ساد هذه المنطقة سنواتٍ وعقوداً وقرناً عدّة؟

ونجيب عن السؤال بوجود أربعة أسباب أفضت إلى نشوب الصراع اليوم:

١. سبب سياسي يقف خلفه سياسيون وقوى سياسية محلية وإقليمية ودولية، لهم مطالب ومصالح ومطامح ومطامع، ووجدوا في التقسيم والتمزق واستغلال الدين والمذهب والعرق والطائفة والقومية والجهوية وسيلة فاعلة وأسطورة جاذبة للجماهير، يمكن بها تنفيذ ما يرمون إليه. والخروج من هذا المأزق يتطلّب التوافق على حلول وطنية سياسية، لا يكون فيها غالب أو مغلوب. فالصراع الديني والجهوي هنا ما هو إلا عرض لمصالح سياسية، فإذا اتّفق على المصالح السياسية للأطراف المختلفة توقفوا عن تغذية الصراع بالهويات الفرعية.

٢. سبب تاريخي تقليدي؛ إذ جرى العرف على طبع البلاد بطابع واحد فيه شيء واضح من الحِدّة: العروبة فقط، أو الإسلام فقط، أو الكرد فقط، أو الشمال فقط، أو الشيعة فقط؛ ما أدّى إلى التهميش المعنوي أو العملي لمُكوّنات المجتمع الأخرى. وهذا يتطلّب قبول مبدأ التعددية والتنوع بوصفه الوضع الطبيعي لأيّ مجتمع، والنظر إلى الإسلام بوصفه ديناً ومُكوّن أمةٍ تستوعب غير المسلمين.

٣. سبب سلطة الأنظمة والحكم؛ فقد دأبت أنظمة الحكم في كثير من الأقطار العربية على إقصاء المُكوّنات الأخرى وتهميشها، وحصر السلطة والقوة والمناصب في مُكوّن أو أكثر من دون مراعاةٍ للمُكوّنات الأخرى. ويكمن الحل هنا في التحوّل إلى الحكم الديمقراطي القائم على مبدأ المواطنة، والمشاركة، والمساواة، وسيادة القانون.

٤. سبب تربوي ثقافي ديني؛ إذ لا تتناول مناهج التربية والتعليم ومنتجات الثقافة الجماهيرية وأنشطة الوعظ والإرشاد الديني مُكوّنات المجتمع بصورة إيجابية، ولا سيما ما يتعلق بالآديان والمذاهب والطوائف.

ومن المعلوم أنّ التجاهل أو التغافل لا يُفضي إلى نتائج إيجابية أبداً؛ لأنّه يفسح المجال للفئات المتطرفة والقوى المعادية والفئات المتصارعة أنّ تملأ الفراغات بالصور المُشوّهة التي تخدم أغراضها. والتجاهل أيضاً لا يُؤلّد -بالضرورة- المحبة الدائمة والتعاقد الصُّلب المنشود في جسم المجتمع كله. ولمّا كان ديدن معظم الأقطار العربية إغفال مُكوّنات المجتمع، فإنّ الفتى والفتاة يكتشفان -بعد ما يشبّان عن الطوق- وجود فئة لا يعرفان عنها إلا أقلّ القليل، فيسهل انقيادهما وجرّهما إلى حركة عدائية مناهضة للآخرين، بحُجة ذرائع ومسوغات عدّة، أو تأثرهما بفتاوى قديمة وردت في كتابات قبل مئات السنين في عصر ما قبل الدولة الحديثة، وعصر ما قبل المواطنة، أو سماعهما من الخطباء والوعاظ بوجوب تكفير هذه الفئة، أو ذلك المذهب أو الكتاب، وغير ذلك الكثير. وهنا تتحفّز الحركات المتطرفة لاستغلال هذا الوضع، والإفادة من الجهل بالآخر في الانقضاض على بعض مُكوّنات المجتمع، مُوظّفةً شعور الشباب بالعداء تجاه الفئات التي لا يعرفون عنها إلا ما هو قديم أو مُشوّه. وهنا يتضح كمّ العبء الملقى على كاهل مؤسسات الوعظ والإرشاد والتربية والتعليم ووسائل الإعلام لتغيير هذه الصورة.

والجدير بالذكر أنّ الجماعات المتطرفة التي تستهدف تمزيق أوصال الأمة وإشعال فتيل الصراعات فيها قد تسيء تفسير بعض المفاهيم التراثية التي ذكرها فقهاؤنا الأجلاء، وكانت صحيحة في سياقها التاريخي؛ لذا، يجب التأسيس لفقهِ جديد يراعي القيم القرآنية العليا في موضوعات مهمة، مثل: العدل، والتعارف، والرحمة، والإحسان، والإنصاف، وتفعيل هذه القيم في ميدان حقوق المواطنين؛ إذ يوجد في المشرق العربي أكثر من عشرين فئة، أو طائفة، أو مُكوّنات من مُكوّنات المجتمع، أمثال: المسلم، والمسيحي، والدرزي، والصابئي، والعلوي، والإيزيدي، والبهائي، والعربي، والكردي، والشيشاني، والتركماني، وغير ذلك الكثير. فهذه المُكوّنات جميعاً استوعبتها الثقافة العربية الإسلامية منذ الفتح

العمري، وتعاملت معها بوصفها جزءاً أصيلاً من الأوطان والمجتمعات، وهي بحكم القانون والمواطنة جزء لا يتجزأ من الوطن، وبحكم القانون الدولي وحقوق الإنسان تقف على قدم المساواة في الحقوق والواجبات.

ولكن، ما الصورة التي يحملها الشباب في أذهانهم عن هذا الموضوع؟ ماذا يقرأون من الكتب؟ ماذا يشاهدون في المواقع الإلكترونية وشبكات التواصل الاجتماعي؟ والحقيقة أن الواقع مُناقِض لذلك تماماً في معظم الأقطار العربية. فالصور مُشوّهة، والأفكار منغلقة لا تُدرك التغيرات في الواقع الذي يسود بين أوساط الشباب. وهذا كله في إطار من الإحباط، والبطالة، والتدخلات الخارجية؛ ما يُنتج بيئة خصبة حاضنة للتطرف. والسؤال الأهم: هل يمتلك أستاذ التربية والتعليم والأستاذ الجامعي المهارة والقدرة اللازمة لمناقشة الطلبة في هذه الأفكار، وإقناعهم بالفكر الهادي إلى سواء السبيل؟

مما تقدّم يتبيّن أنّ حل هذه المشكلات يتمثّل في إعادة النظر في فلسفة التربية والتعليم وأطرها في المدارس، وتزويد الجامعات بكفاءات علمية تنتمي إلى الأمة، وتتحلى بالفكر المستنير والفهم لروح العصر، والقدرة على الحوار والإقناع، فلا سبيل إلى فك الارتباط بين التطرف والتكفير والخروج على القانون من جهة، والانقسامات الفئوية والدينية والجهوية والقومية من جهة أخرى، إلا بتصحيح الصور الذهنية المُشوّهة المستقاة من الماضي، ولا سيما تلك التي تستحوذ على عقول الشباب، في وقت مبكر.

ومن هنا، فإنّ الأقطار العربية جميعها بحاجة إلى تدريس سلسلة من المواد الدراسية في المدارس والمعاهد والجامعات، تحمل عنوان مُكوّنات المجتمع الوطني، وتواكبها منتجات الثقافة والإعلام والوعظ والخطابة، إلى جانب سبر نصوص التاريخ لكيلا تكون عبئاً علينا في مواجهة تحديات المستقبل، منطلقين من الرؤية القرآنية في التعامل مع التاريخ وأحداثه، نعتبر به، ولا نُسأل عنه، فلا نُحمّل الأجيال اللاحقة مسؤولية ما سبق. ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَآلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (البقرة: ١٤١).

ويتعيّن علينا أيضاً التأسيس لمفهوم الأمة القطب، بحيث يكون التنوع والتعددية هما الوضع الطبيعي، مع التقاء على القيم المشتركة الجامعة في أذهان المواطنين وأفراد الأمة، فيصبح الإقرار بحرية الآخرين، والرغبة في التعايش والتعاون معهم، في إطار القانون والدولة وحقوق الإنسان والمواطنة، أشبه بالدرع التي تُحصّن الشباب، وتُمهّد الطريق لبناء مستقبل وطني وعربي قائم على الأمل وإبداعات الحاضر.^{٤٠}

خاتمة:

تناولت هذه الدراسة التمييز بين الطائفية والطائفية، وبيّنت أن الطائفية تطلق على جماعة تجمعهم رابطة دينية أو مهنية أو عرقية أو غيرها، أما الطائفية فهي انغلاق وانعزال شعوري ووجداني من أصحاب الطائفة على أنفسهم، وهي نوع من الانغلاق والانعزال الشعوري والوجداني، وتغليب مصلحة الطائفة على أسس العدالة.

والطائفية نوع من الهوى الذي يضلّ من اتبعه، فهو يعوق التعارف بين الشعوب والقبائل. كما أن الطائفية تفتح باب الصراع الداخلي والإقليمي والدولي بما يحول دون تحقيق التنمية والعمران، بل على العكس فهو يوجه مكتسبات التنمية لحماية أمن الطائفة او الحروب بين الطوائف، فتخسر الأمة عوائد التنمية ولا تتمكن من توليد فرص العمل وتحقيق رفاه الأفراد.

والعوامل التي تؤدي إلى نشوء الطائفية خليط من العوامل السياسية والدينية ودافع البقاء حين تشعر الطائفة بخطر يمس وجودها نتيجة لغياب العدالة وغياب معايير حقوق الإنسان، وفي سبيل مواجهة الطائفية لا بدّ من تفكيك هذه العوامل.

وأحد أهم سبل مواجهة الفكر الطائفي تحقيق العدالة وتوليد الوعي بخطورة الفكر الطائفي على الطائفة نفسها لما يحمله التعصب الطائفي من بذور فناء الطائفة ذاتها؛ إذ تمرّ الطائفية بمراحل؛ من التجمع والتعصب للدفاع عن مصالح الطائفة ثم الدخول في

^{٤٠} بدران، إبراهيم. مكونات المجتمع وتصحيح الصورة المشوهة، الموقع الإلكتروني لطلبة نيوز:

- <http://www.talabnews.net/ar>.

صراع مع الطوائف الأخرى، وهنا يفتح الباب للتدخل الخارجي والدولي ولتصبح البلاد ساحة لحروب بالوكالة، ثم الصراع داخل الطائفة نفسها بما يؤول لفنائها. وخلصت الدراسة إلى النقاط الآتية:

١. إن حماية أفراد الجماعة ينبغي أن يكون بتحقيق العدالة الشاملة لا بالانغلاق الطائفي.

٢. إذا دخل الصراع الطائفي إلى مستوى تهديد الدولة والتمرد، فهناك عدة حلول أمنية لإدارة الأزمة، تبين سبل التعامل مع القيادات والتفريق بينهم وبين سائر أفراد الطائفة، ولكن هذه الحلول ينبغي أن يسبقها حل فكري لتحسين أفراد الأمة من الانزلاق للصراع الطائفي.

٣. أبرزت الدراسة نماذج تراثية ومعاصرة للتعامل مع التنوع داخل المجتمع على نحو يستوعب التنوع، ومن ذلك نموذج دولة الرسول في المدينة المنورة (دولة المواطنة في ظل مرجعية دينية)، وبيّنت كيف تعاملت مع التنوع العرقي والملي، وكيف حققت العدالة مع الجميع بما يمهّد السبل لبناء مفهوم الأمة القطب المستوعبة للتنوع. وفي هذا دحض للنظرة السطحية التي ترى أن قيام دولة المواطنة يستلزم عدم وجود مرجعية دينية.

٤. كشفت الدراسة عن أهمية الإفادة من خبرات المجتمعات الإنسانية التي استطاعت استيعاب التنوع العرقي والملي في إطار القانون والدولة وحقوق الإنسان والمواطنة، وبيّنت أن عدالة القانون واحترام حقوق الإنسان هو تحصين للجهة الداخلية بما يمهّد الطريق لبناء مستقبل وطني قائم على الأمل الفسيح بالحياة الطيبة التي تعطي "لكل درجات مما عملوا"، وتقدر الإنسان بإنجازته بقطع النظر عن هويته الفرعية.

٥. إن الدعوة لإقامة دولة المواطنة على أسس لا دينية بذريعة مواجهة الطائفية، خطأ منهجي يحول دون الإفادة من قدرة الدين على تحقيق العدالة، ومن الخير توظيف القيم الدينية كالشهادة بالحق في تحصين المجتمع من الطائفية.

٦. ثمة حاجة ماسة لمزيد من الدراسات في سبل تحسين المجتمع من الانزلاق نحو الطائفية وبناء مجتمعات تمهّد السبل لأفرادها لتحقيق التنمية.